المملكة المغربية

وزارة الداخلية

ولاية جهة الشرق

عمالة إقليم جـرادة

دائرة احواز جرادة الجنوبية

قيادة كفايت

جماعة كفايت

قـرار رقم : 36 /2021 بتاريخ :

بشان فتح باب الترشيح لشغل منصب

مدير المصالح بجماعة كفايت

إن رئيس مجلس جماعة كفايت

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 85 . 15 .1 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات .
- ✓ - بناء على الظهير الشريف رقم 008. 58 .1 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق ل(24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه .
- ✓ بناء على المرسوم رقم 738.77.2 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 شتنبر 1977)بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات .بناء على المرسوم 681 . 11. 2 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شان كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية .
- ✓ بناء على مرسوم رقم 2.97.1052 صادر في 4 شوال 1418 الموافق (2 فبراير 1998)بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة
- ✓ بناء على مرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 الموافق 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات .
- ✓ بناء على المرسوم رقم 580 .21 .2 صادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- ✓ بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 21 .2522 صادر في 21 ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- ✓ بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد 43 بتاريخ 28 يوليوز 2016 حول تنظيم إدارات الجماعات.
- ✓ بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D6744 بتاريخ 01 أكتوبر 2021 والمتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية.
- ✓ بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 والمتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- ✓ بناء على قرار رئيس مجلس جماعة كفايت رقم 03 بتاريخ 14 فبراير 2019 المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم جرادة الخاص بتنظيم إدارة جماعة كفايت وتحديد اختصاصاتها .

يقـرر ما يلـي :

المادة الأولى : تـعـلـن جماعة كفايت عن فـتح بـاب التـرشيح لـشغـل منـصـب مـديـر مصالـح الجماعة

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مصالح جماعة كفايت في وجه عموم الموظفين المرسمين الأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة كفايت الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين ، على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل .

- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

- أن يتوفروا عند تاريخ هذا القرار على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث(3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة و الجماعات الترابية.

- غير أنه ولضرورة المصلحة ،يمكن ،استثناء من الأحكام السابقة،أن يترشح لتقلد مهام مدير المصالح، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ، المتوفرون على أقدميه لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، من أربع (4) سنوات ، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة : يمارس مدير المصالح المهام المسندة إليه بمقتضى القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات و لاسيما المواد 105 ،104 و 102 و المادة 128 التي تنص على ما يلي :

" يساعد المدير العام أو المدير ، حسب الحالة رئيس المجلس رئيس المجلس في ممارسة صلاحياته ويتولى تحت مسؤولية الرئيس ومراقبته، الإشراف على إدارة الجماعة، وتنسيق العمل الإداري بمصالحها والسهر على حسن سيره. ويقدم تقارير لرئيس المجلس كلما طلب منه ذلك.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

* طلب الترشيح
* استمارة الترشيح و تسحب من إدارة الجماعة و تتضمن :

سيرة ذاتية تشير إلى مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.

* برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شان تدبير الوحدة الإدارية و تطويرها والرفع من أداءها .
* موافقة رئيس الجماعة و رأيه في كفاءة المترشح .
* قرار التعيين في الإطار الحالي .
* قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة : ترسل ملفات الترشيح عن طريق السلم الإداري إلى رئيس مجلس جماعة كفايت وذلك إلى غاية :

..... 10 يناير 2022 قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر اجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جماعة كفايت عملية مقابلة الانتقاءل لاختيار المترشح الذي سيشغل منصب مدير مصالح جماعة كفايت.

المادة السابعة : يعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية ، بعد المصادقة عليها من طرف رئيس المجلس الجماعي ، عبر نشرها ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و تعليقها بمقر الجماعة .

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و يعلق بمقر الجماعة. .

حرر بكفايت في : 01 دجنبر 2021

رئيس مجلس جماعة كفايت

إمضاء

عبدالرحمان حمزاوي

تأشيرة السيد عامل إقليم جرادة

14 دجنبر 2021

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة إقليم جـــــرادة
دائرة احواز جرادة الجنوبية
قيادة كفايت
جماعة كفايت

إعلان عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة كفايت

يعلن رئيس مجلس جماعة كفايت عن فتح باب الترشيح لمنصب مدير المصالح بجماعة كفايت

رقم الترتيب	المنصب الشاغر بجماعة كفايت
1	مدير مصالح الجماعة

شروط الترشيح :

يفتح باب الترشيح في وجه الموظفين المرسمين و الأعوان المتعاقدين ، العاملين بجماعة كفايت ، المتوفرة فيهم الشروط الآتية :

- أن يكونوا مرتبين ، على الأقل ، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل .
- أن يكونوا حاصلين ، على الأقل ، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماصلة .
- أن يتوفروا ، على الأقل ، على أربع سنوات (4) من الخدمة بصفة مرسم ، أو خمس سنوات (5) بالنسبة للأعوان المتعاقدين .
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة . غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك ، الإعفاء من هذا الشرط .

ملف الترشيح :

يتكون ملف الترشيح لشغل منصب مدير المصالح ، من الوثائق الآتية :

- طلب خطي للمترشيح موجه إلى السيد رئيس مجلس جماعة كفايت يتضمن موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح و رأي رئيسه حول كفاءته **(في ستة (6) نظائر)**؛
- رسالة تحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المذكور **(في ستة (6) نظائر)**؛
- سيرة ذاتية معبأة من طرف المترشح (ة) تتضمن صورة فوتوغرافية حديثة و تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها وفق النموذج رفقته ؛**(في ستة (6) نظائر)**
- نسخة من الشهادات و الدبلومات المحصل عليها مصادق على مطابقتها للأصل .
- نسخة من قرار التسمية في الإطار و الدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح (ة) ؛
- كل وثيقة أخرى تكون مفيدة ، و ذات صلة بطبيعة و خصوصيات المنصب المراد شغله ، بما في ذلك المثبتة لتوفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه ؛ **(في سنة (6) نظائر)**

- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير إدارة الجماعة وتطويرها والرفع من أدائها.(**في ستة (6) نظائر**) من بينها نسخة واحدة تحمل إسم و توقيع المترشح (ة) في كل صفحة من صفحاتها تقدم في ظرف مغلق يكتب عليه اسم المترشح (ة) مع باقي الوثائق ، في حين ينبغي أن تكون باقي النسخ خالية من أية إشارة تدل على هوية و صفة المعني (ة) بالأمر و تقدم وحدها في ظرف ثان مغلق لا يحمل أية إشارة تدل على هوية و صفة المعني (ة) بالأمر . و يوضع الكل في ظرف كبير مغلق يكتب على ظهره اسم المترشح (ة) مع عبارة : " لا يفتح – الترشيح لمنصب مدير مصالح جماعة كفايت.(اسم المترشح)"

سحب و إيداع ملفات الترشيح :

تسحب ملفات الترشيح من المصلحة المكلفة بالموارد البشرية بجماعة كفايت ابتداء من يوم 16 دجنبر 2021

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة كفايت مقابل وصل ، في ستة نظائر (6) من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح ، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية ، و ذلك ابتداء من يوم: 16 دجنبر 2021 إلى غاية الساعة الرابعة و النصف مساء من يومو هو آخر أجل لقبول الترشيحات. 10 يناير 2022

الإعلان عن نتائج الإنتقاء الأولي :

تتولى جماعة كفايت ، بعد إخضاع ملفات الترشيح إلى الإنتقاء الأولي من لدن لجنة الإنتقاء التي تحدث لهذا الغرض ، الإعلان عن لائحة بأسماء المترشحات و المترشحين المقبولين و عن تاريخ و مكان إجراء مقابلات الإنتقاء عبر الموقع الإلكتروني للتشغيل العمومي و تعليق الإعلان بمقر الجماعة .

كفايت في : 14 دجنبر 2021

رئيس مجلس جماعة كفايت

عبدالرحمان حمزاوي